

**الأكراه** قد رُكِّره بكسر الراء على تخفيف ما هدد  
 به بولاية أو تقلب عاجلا ظاهرا وعجز مكره يفتح  
 الراء عن دفعه بهرب وغيره كما استغاث بغيره **وظنه**  
 انه اذا امتنع من فعل ما كره عليه **هققه** اي ما هدد به  
**ويحصل** الأكراه **بتخويف** **بجحد** **وكفر** **بشد يد** أو  
 جس أو تلاف ما له ويختلف ذلك باختلاف طبقات  
 الناس واحوالهم فلا يحصل الأكراه بالتخويف بالعقوبة  
 الاجل كقول لا ضربتك غدا ولا بالتخويف بالمستحق  
 كقول من له قضاة عليه طلقها والا اقتصمت منك  
 وهذا ان خرجا بما ردت بتوحي عاجلا ظاهرا فان ظهر  
 من المكره **قرينة** اختيار من للطلاق كان هو الواجب من  
 قوله بان **أكراه على ثلاث** من الطلقات **واعلى** **صريح**  
**او تعليق** **او على** ان يقول **طلقت** **او على** **طلاق**  
**بيمينه** وهو من ياد **في الف** بان وحدا وتبي او كما  
 او جحد او سرح او طلقا معيبة **وقع** **الطلاق** بل لو  
 وافق المكره ونوى الطلاق وقع لاختياره وكذا الوفاء  
 طلقا وجبها ولا تقلك بشرط **والصيغة ما يدل**  
**على فراق** **صريح** **او كناية** **فيتم** **في صريحه** وهو الا  
 يحتمل ظاهره غير والطلاق **بالتيمم** لا يفتاح الطلاق

لا يفتاح الطلاق  
 الا باليمين  
 او صريح  
 او كناية  
 او طلاقا معيبا  
 او فراقا صريحا  
 او كناية

فلا ينافيه ما ياتي من اعتبار قصد لفظ الطلاق لمعناه  
**وهو** اي صريح مع مشتقا المقاداة والجمع **مشتق**  
**طلاق** **وفراق** **وسراح** **يفتح** **السبب** **لا** **اشتهارها** **مع**  
 الطلاق ووردها في القران مع تكرير بعضها فيه  
 والحاق ما لم يتكرر منها بما تكرر **وتدريج** **اي** **مشتق**  
 ما ذكر يعجز او غيرها الشهرة استعمالها في معناها عند  
 اهلها شهرة استعمال العربية عند اهلها ويُعرف  
 بينها وبين عدم صراح نحو انما عظم حرام عند النووي  
 بانها موضوع للطلاق بخصوص بخلاف ذلك **وانت**  
 اشترى **فيم** **كطلقك** **وقارقك** **وسركك** **انت** **طالق**  
**انت** **مطلقه** **يفتح** **الطبا** **طالع** **ويقع** **بكتابتك** **وهو**  
 ما يحتمل الطلاق وغيره **بنت** **مقترنة** **باولها** **وان**  
 عذب في غيرها بخلاف عكس اذا تعاطفا على ما مضى بعيد  
 بخلاف استصحاب ما وجد وقوعه **والاصل** **يفتح** **اشتراط**  
 اقتراها جميعها **وفي** **اصار** **الروضة** **نصح** **الاكتفاء** **بنات**  
**كل** **كطلقك** **انت** **طلاق** **انت** **مطلقه** **باسكان** **الطاء**  
**خليفة** **بريت** **من** **الزوج** **بسم** **اي** **مقطوعة** **الوصلة** **وتكثير**  
**السم** **حوز** **القران** **الاكثر** **على** **ان** **لا** **يستعمل** **لامع** **قابلا** **لام**  
**سنة** **او** **متركة** **التكاح** **يا** **ان** **اي** **مفارقة** **عطل** **للدي**

فلا ينافيه ما ياتي من اعتبار قصد لفظ الطلاق لمعناه  
 وهو اي صريح مع مشتقا المقاداة والجمع مشتق  
 طلاق وفراق وسراح يفتح السبب لا اشتهارها مع  
 الطلاق ووردها في القران مع تكرير بعضها فيه  
 والحاق ما لم يتكرر منها بما تكرر وتدريج اي مشتق  
 ما ذكر يعجز او غيرها الشهرة استعمالها في معناها عند  
 اهلها شهرة استعمال العربية عند اهلها ويُعرف  
 بينها وبين عدم صراح نحو انما عظم حرام عند النووي  
 بانها موضوع للطلاق بخصوص بخلاف ذلك وانت  
 اشترى فيم كطلقك وقارقك وسركك انت طالق  
 انت مطلقه يفتح الطبا طالع ويقع بكتابتك وهو  
 ما يحتمل الطلاق وغيره بنت مقترنة باولها وان  
 عذب في غيرها بخلاف عكس اذا تعاطفا على ما مضى بعيد  
 بخلاف استصحاب ما وجد وقوعه والاصل يفتح اشتراط  
 اقتراها جميعها وفي اصار الروضة نصح الاكتفاء بنات  
 كل كطلقك انت طلاق انت مطلقه باسكان الطاء  
 خليفة بريت من الزوج بسم اي مقطوعة الوصلة وتكثير  
 السم حوز القران الاكثر على ان لا يستعمل لامع قابلا لام  
 سنة او متركة التكاح يا ان اي مفارقة عطل للدي

قال لا يفتاح الطلاق  
 الا باليمين  
 او صريح  
 او كناية  
 او طلاقا معيبا  
 او فراقا صريحا  
 او كناية

فلا يفتاح الطلاق الا باليمين او صريح او كناية او طلاقا معيبا او فراقا صريحا او كناية